الذاكـــرة
والمعرفة
للدراسات

القـانـون في زمـن السـوق

من حـمـايـة المجـتـمع إلى خـدمـة رأس المـال

القـــانـون في زمـــن الســـوق

من حـمـايـة المجـتـمع إلى خـدمـة رأس المـال

الورقة الأولى
من سلسلة أوراق "النيوليبرالية والقانون"

كـتـب الـورقـة

عـمـاد مـبـارك
المدير التنفيذي لمركز الذاكرة و المعرفة للدراسات

ديســـــــــــمبر 2025

هذا المحتوى منشور برخصة المشاع الإبداعي نـسب المصنف 4.0

المحتويات

01 **مدخل**
حينُ يعاد تشكيل القانون داخل منطق السوق

02 **انزياح المفاهيم**
من المصلحة العامة إلى منطق الامتيازات

03 **حينُ يصبح النص القانوني أداة لإعادة إنتاج السوق**

04 **مقاومات كامنة**
هل يملك النص القانوني فرصة لاستعادة وظيفته؟

05 **خاتمة**
مساءلة القانون، لا تجميله

01

مدخل | حين يُعاد تشكيل القانون داخل منطق السوق

هل يمكن للقانون أن يظل هو الإطار الذي يحمي العدالة حين يُعاد تشكيله داخل منطق السوق؟ ليس سؤالًا تجريديًا أو فلسفة في الفراغ؛ لكنه سؤال يلامس النصوص والقرارات اليومية التي تحكم حياة الناس. فالنيوليبرالية كما غيرت السياسات الاقتصادية، أعادت أيضاً كتابة لغة القانون نفسها. صارت مفاهيم مثل "المنفعة العامة" و"المصلحة الاجتماعية" تُقرأ بعين السوق، وصار النص القانوني يُترجَم إلى أرقام استثمار، ونِسَب خصخصة، وصفقات أراضٍ.

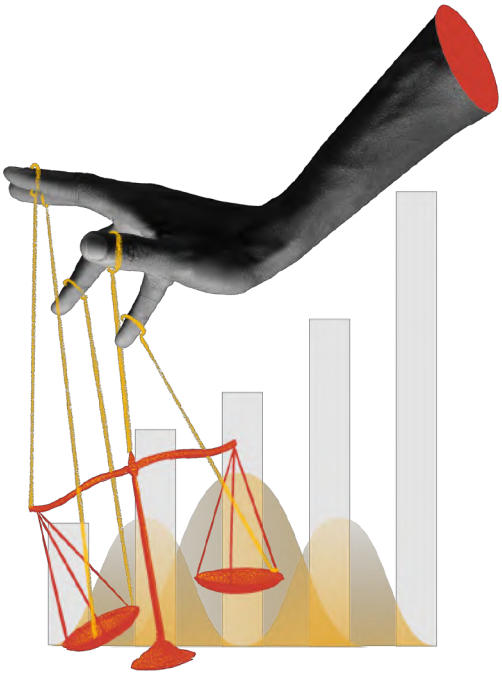

كما يرى ديفيد هارفي، فإن النيوليبرالية لا تمثّل فقط تحولًا اقتصاديًا، بل هي مشروع سياسي يهدف إلى إعادة تشكيل التوازن بين رأس المال والعمل، عبر تفكيك المؤسسات الاجتماعية والقانونية التي وُضعت للحد من سلطة السوق".[1] وهذا ما يعبّر عن انزياح جوهري في وظيفة القانون، حيث يختلط دوره بالاقتصاد ويصبح أداة لتحقيق مصالح معينة. ما كان يُفترض أن يكون معيارًا لحماية الأفراد والمجتمع، صار في كثير من الأحيان آلية لتوزيع الامتيازات وإعادة ترتيب المجتمع على هوى رأس المال.

هذا التحوّل له جذور فكرية عميقة، تعود إلى اطروحات منظّرين مثل فريدريك هايك وميلتون فريدمان، الذين راوا في السوق الحرة الفاعل الأوحد القادر على تحقيق الكفاءة والرخاء، واعتبروا أن تدخل الدولة – وخاصة عبر القانون الاجتماعي – هو مصدر الخلل والانحراف. وكما تُعرِّف بعض الدراسات، فإن النيوليبرالية تُصوَّر بوصفها فلسفة تدعو "إلى "ديمقراطية دستورية محدودة، ودولة رفاه متواضعة.

وفي سبعينيات القرن الماضي، بدأت هذه الأيديولوجيا تتحول إلى سياسات عملية في مراكز القوة العالمية ففي بريطانيا [3]، شرعت حكومات حزب المحافظين المتعاقبة، بين عامي 1980 و1993، في تمرير سلسلة من القوانين التي حدّت من سلطات النقابات العمالية وقيّدت حق الإضراب. شملت هذه الفترة صدور ستة تشريعات رئيسية فرضت قيودًا على آليات التصويت على الإضراب، وألزمت النقابات باتباع إجراءات صارمة، ووسّعت من إمكانية مساءلتها قانونيًا، مما أدى إلى تراجع كبير في قدرتها على التعبئة والتنظيم. [4]

---

1 . ديفيد هارفي، الوجيز في تاريخ النيوليبرالية، ترجمة وليد شحادة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب دمشق 2013، ص 35 وما بعدها.

2 . Brown, Wendy. Undoing the Demos: Neoliberalism's Stealth Revolution. New York: Zone Books, 2015.

3 . هارفي، ديفيد. مرجع سابق.

4 . House of Commons Library. Trade Union Law Since 1980: A Chronology. Briefing Paper No. CBP-7882, 13 June 2019, pp. 4–6.

وفي الولايات المتحدة، شرع رونالد ريغان في سياسات "تحرير السوق" عبر رفع القيود المالية عن البنوك والأسواق، تحت شعار "تحقيق الكفاءة". لم يكن ذلك مجرد تقليص للإنفاق أو خصخصة المؤسسات العامة، بل إعادة كتابة القوانين لصالح رأس المال. توسعت هذه السياسات عالميًا مع "روشتات" صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، التي فرضت - مع القروض التي تقدمها- شروطًا هيكلية طالت السياسات الاقتصادية والقانونية للدول، خصوصًا في الجنوب العالمي. وصار تحرير السوق يترافق مع إعادة صياغة القواعد القانونية بما يخدم اندماج الاقتصادات في السوق العالمية.

هذا التحوّل يمكن وصفه بأنه طاول تعريف القانون ذاته. لم يعد يُكتب بالمنطق التقليدي الذي يوازن بين السلطة والحق، بل صار يتبنّى لغة السوق. حقوق مثل التعليم أو الصحة أو السكن تحولت تدريجيًا إلى "خدمات" تخضع لمعادلة العرض والطلب. المفردات القانونية نفسها تغيّرت: صارت كلمات مثل "التحفيز"، و"الاستثمار"، و"الخصخصة" هي المفاتيح التي تفتح بها النصوص القانونية أبواب الامتيازات.

في المعيار الحقوقي، يُفترض أن تلتزم التشريعات بثلاثة أُسس لا غنى عنها: المشروعية (أن تصدر وفق الإطار الدستوري)، الضرورة (أن تكون استجابة لحاجة حقيقية)، والتناسب (ألا تُلقي أعباء غير مبرّرة على الفئات الأضعف). هذه المبادئ منصوص عليها في دساتير كثيرة، وتجد مرجعيتها الأوسع في نصوص مثل العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. لكن مع النيوليبرالية، تحوّلت المبادئ إلى لافتات تزيينية ترافق نصوصًا تخدم منطق السوق: صارت المشروعية شكلية، تصدر القوانين بطريقة "سليمة" إجرائيًا لكنها تفتح أبواب الامتيازات لدوائر ضيقة. الضرورة أصبحت خطابًا جاهزًا – "إصلاح"، "إنقاذ الاقتصاد"، "جذب الاستثمار" – بينما تراجعت التناسبية تمامًا، وحلّت محلّها معادلة جافة: من يستطيع الدفع ينال الحماية، ومن لا يملك يُترك خارج اللعبة.

التجربة المصرية تجسّد هذا التحوّل بوضوح. منذ بداية التسعينيات، فقوانين مثل قانون 203 لسنة 1991، لم تكن نصوص إجرائية لتنظيم القطاع العام، بل كانت بوابة لإعادة توزيع الثروة وبيع أصول الدولة.

هذا التحرير الاقتصادي في مصر يُفهم في إطار "النيوليبرالية السلطوية" التي تتجذر في استراتيجيات التراكم القائمة على نزع ملكية الطبقات الشعبية. هذا التغلغل الرأسمالي أدى إلى اضطرار الفلاحين إلى التحول إلى العمل بأجر من أجل البقاء بسبب الافتقار إلى الوصول إلى الأرض، مما غيّر نظام العمل السابق. تبعتها قوانين استثمار متعاقبة منحت إعفاءات ضخمة لرأس المال المحلي والأجنبي، وصيغت وكأنها تشريعات "عامة" بينما كانت في الحقيقة تمنح امتيازات محددة. حتى قوانين الأراضي والإسكان حملت نفس المنطق: السكن لن يكون التزامًا اجتماعيًا على الدولة بعد الآن، لكن "فرصة استثمارية" يلتقطها من يملك القدرة على الدخول إلى السوق.

كل ذلك يعيدنا إلى السؤال الأعمق: هل ظل القانون في مصر – وفي دول أخرى انخرطت في نفس المسار – إطارًا محايدًا يعبر عن العدالة، أم صار لاعبًا أساسيًا في إعادة ترتيب المجتمع وفق أولويات رأس المال؟ هذا السؤال ليس ترفًا نظريًا؛ لأنه يحدد كيف نقرأ النصوص نفسها: هل "الحق في السكن" حق قانوني فعلي، أم بند في قائمة امتيازات استثمارية؟ هل "المصلحة العامة" تعني حماية المجتمع فعلًا، أم تمويل امتيازات السوق؟

---

5 . President Reagan put forth an economic policy which aimed to reduce government regulation, lower taxes, and promote free market capitalism as a means to stimulate economic growth and increase individual wealth."

6 . جاد، محمد، ومبارك، عماد. تحرير: عمرو عادل، محاكمة مسار الخصخصة: قراءة نقدية من وجهتي النظر الاقتصادية والقانونية، الذاكرة والمعرفة للدراسات، 2022.

7 . النور، صقر. تحرير: ريم سعد، محو آثار الإصلاح الزراعي والازدراء الاجتماعي للمستأجرين الزراعيين. الذاكرة والمعرفة للدراسات، 2023

هذه الورقة تنطلق من هذه النقطة تحديدًا: من قراءة القانون في زمن السوق، لا كمجموعة نصوص جامدة، بل كبنية حية أعيد تشكيلها على مدى عقود بفعل النيوليبرالية. سنقرأ التحولات في المفاهيم الكبرى – كيف تغيّرت فكرة المصلحة العامة؟ كيف تحوّل الحق إلى امتياز؟ كيف أصبحت العقود الخاصة النموذج المهيمن على حساب التشريعات العامة؟ – وسنتفحّص أمثلة مصرية بعينها لنرى كيف تحوّل القانون نفسه إلى ساحة صراع بين "الحق" و "الصفقة". وما تقدمه هذه الورقة يسعى ليكون بداية لمسار ستواصله السلسلة، لنفهم ما وراء كتابة النص القانوني، والأهم هو لأي منطق يخضع.

02

انزياح المفاهيم | من المصلحة العامة إلى منطق الامتيازات

لم يكن القانون يومًا كيانًا معزولًا عن الاقتصاد والسياسة، لكنه ظل لعقود يحتفظ بوظيفة رمزية على الأقل: حماية المجتمع من التفاوت المفرط، وضبط العلاقة بين الدولة والفرد، والفرد والسوق. هذه الوظيفة كانت تُترجم – ولو نظريًا – إلى ما يُعرف بالحقوق الاجتماعية: الحق في السكن، والتعليم، والصحة، والعمل. وكانت صياغة هذه الحقوق ترتكز على مفهوم واضح: أن الدولة تتحمّل التزامًا إيجابيًا تجاه مواطنيها، وأن القانون هو الأداة التي تضمن هذا الالتزام.

لكن منذ صعود النيوليبرالية، أعيد تعريف هذا الدور بالكامل. فمع تقدم منطق السوق، بدأ القانون يُعاد بناؤه وفق أولويات جديدة، ليس من ضمنها العدالة أو الحماية، وأصبحت كل من - الكفاءة والمرونة والجاذبية الاستثمارية- في المقدمة. وهنا، تبدأ المفاهيم القانونية ذاتها في الانزياح: ما كان "حقًا" يُعاد تعريفه كـ "خدمة"، وما كان "مصلحة عامة" يُعاد صياغته كـ "بيئة محفزة"، وما كان "التزامًا اجتماعيًا" يصبح "فرصة استثمارية". ولم يعد ذلك شكل من أشكال التلاعب اللغوي، لكن دليل على تغيير جوهري في البنية العميقة للقانون.

نأخذ مثلًا مفهوم المصلحة العامة. في التقاليد القانونية الكلاسيكية، كانت المصلحة العامة تشير إلى ما يفيد مجموع المواطنين ككل، بغض النظر عن موقعهم الطبقي أو قدرتهم الشرائية. كانت تشمل مثلاً توفير وسائل النقل العام، دعم التعليم والصحة، حماية الموارد الطبيعية، وضمان الحد الأدنى من المعيشة [10]. لكن مع النيوليبرالية، يُعاد تعريف المصلحة العامة لتصبح مرادفًا لتسهيل حركة رؤوس الأموال، أو جذب المستثمرين، أو زيادة الناتج المحلي، حتى لو جاءت هذه "النتائج" على حساب قطاعات واسعة من المواطنين. أصبح القانون يبرر مشاريع ضخمة بعبارات مثل "تحقيق التنمية المستدامة" أو "جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة" [11]، حتى لو

---

8 . إكرام، خالد، الاقتصاد المصري في نصف قرن: منذ ثورة يوليو حتى نهاية الألفية، ترجمة: مجدي عبد الهادي. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2021، ص 443 وما بعدها.

9 . Sultany, Nimer. "Law's Ideology: Neoliberalism and Developmentalism in Egyptian Jurisprudence." I•CON: International Journal of Constitutional Law, Vol. 22, No. 2 (2024), pp. 255–291.

10 . عبد العال، صلاح سيد، دور مجلس الدولة في حماية المصلحة العامة وضمانات استمرارها، بحث مقدّم إلى المؤتمر الدولي العلمي الثالث، كلية الشريعة والقانون بطنطا، 2021.

11 . الهيئة العامة للاستعلامات. "رئيس الوزراء يستعرض مقترحات جذب مزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة"

تسببت هذه المشاريع في تهجير سكان أو إثقالهم بالديون أو إهدار الموارد. ليس غريبًا، إذًا، أن نقرأ في العديد من القوانين الاقتصادية المصرية الحديثة عبارات من قبيل: "تحفيز الاستثمار لتحقيق المصلحة العامة"، أو "تمكين القطاع الخاص من أداء دوره في التنمية الشاملة". هذه العبارات تعكس قلبًا في الترتيب المفاهيمي ذاته: المصلحة العامة ليست شيئًا مستقلًا عن السوق لكنها تُقاس بمعاييره وحده.

ويوازي هذا الانزياح تحوّل مفهوم العدالة من كونه توازنًا ضروريًا داخل المجتمع، إلى كونه مجرد "تكافؤ فرص" داخل السوق. هذا التحول جوهري، لأنه ينقل العدالة من نطاقها الاجتماعي إلى النطاق الفردي التنافسي. فالدولة لم يعد مطلوبًا منها أن تعيد توزيع الموارد لتقليل الفوارق، يكفي أن تضمن "سوقًا حرة" يدخلها الجميع نظريًا، حتى لو كان بعضهم يدخلها مجرّدًا من أي قدرة حقيقية أو وسائل تنافسية. إن العدالة النيوليبرالية لا تهتم بالعدالة التوزيعية، ولكن بالعدالة الإجرائية: هل اتبعنا القواعد؟ هل تمكن الجميع من الدخول إلى السباق؟ هذا السؤال يُصبح غطاءً يشرعن الفوارق الهائلة، طالما أن القواعد الشكلية قد تم الالتزام بها. حيث تميل الفلسفة القانونية الوضعية والبراغماتية إلى تغليب المصالح الاجتماعية والاقتصادية للمنظور القوى المسيطرة في لحظة وضع القوانين.

ومع هذا التحوّل، أصبحت العقود الفردية النموذج المرجعي الجديد للعلاقة بين المواطن والدولة. كل شيء يُعاد تنظيمه في صورة "تعاقدية": المواطن "يشتري" خدمة الصحة أو التعليم من مقدم "خدمة"، والدولة تنسحب إلى دور المنسّق أو الضامن العام، لا المنفّذ المباشر. هذا ما نراه في التحوّلات الواسعة التي طالت قطاعات الصحة والتعليم والإسكان في مصر، حيث تُقدّم هذه الخدمات بشكل متزايد من خلال نماذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص، أو خصخصة جزئية، أو "عقود أداء". وفي هذه العقود، تُصبح الدولة شريكًا في مشروع ربحي، وتُصبح وظيفتها الأساسية هي حماية حقوق الشريك الاستثماري، وليس بالضرورة حماية حقوق المواطن كصاحب حق أصيل [13].

هذه التحوّلات المفاهيمية لم تكن دومًا معلنة. في أحيان كثيرة، تُغلف بلغة قانونية مألوفة، وتُبرر بـ"الضرورة الاقتصادية"، ويُدافع عنها باعتبارها تحديثًا للدولة. لكن النتيجة، في كثير من الأحيان، هي تفريغ هذه المفاهيم من مضمونها التاريخي والاجتماعي. فحين تُخضع الخدمات العامة لمنطق الربح، وحين تُعرّف المصلحة العامة وفقًا لمؤشرات السوق، يصبح القانون نفسه أداة لفرض تصور جديد للعالم: تصور يُعيد تصنيف المواطنين، لا وفقًا لاحتياجاتهم أو حقوقهم، بل وفقًا لقدرتهم على الشراء.

في الحالة المصرية، تظهر هذه التحولات بشكل واضح منذ التسعينيات، لكنها تتعمّق بشكل جذري بعد 2013. فبينما كان من الممكن في لحظة ما القول بأن هناك توازنًا – ولو هشًا – بين المنطقين الاجتماعي والسوقي، أصبحت الكفة تميل بشكل واضح نحو السوق، مدعومة بتحولات دستورية، وتعديلات تشريعية، ورؤية اقتصادية تعلن صراحة أن الدولة لم تعد مسؤولة عن ضمان الحقوق، وكأنها أصبحت ملزمة عن "تسهيل الأداء" و"تحفيز النمو". وهذا ما سنفصّله في الجزء التالي من الورقة.

---

12. Sultany, Nimer. "Law's Ideology: Neoliberalism and Developmentalism in Egyptian Jurisprudence." I•CON: International Journal of Constitutional Law, Vol. 22, No. 2 (2024), pp. 255–291.

13. المرغني، إلهامي، وموسى، رجائي، خصخصة الخدمات وسياسات الليبرالية الجديدة، مركز دعم التنمية للاستشارات والتدريب، 2007.

14. Cox, Erin. "Neoliberalism and Revolution in Egypt." 2015.

03

حين يُصبح النص القانوني أداة لإعادة إنتاج السوق

يصعب فهم التحولات القانونية التي عرفتها مصر في العقود الثلاثة الأخيرة دون التوقّف أمام النصوص التي لعبت دورًا مركزيًا في إعادة تشكيل العلاقة بين الدولة والمجتمع. فهذه النصوص لم تعد أدوات تقنية أو لوائح تنظيمية بشكل مجرد، لكنها شواهد على التحوّل المفاهيمي الذي استعرضناه سابقًا: من القانون كأداة حماية، إلى القانون كأداة إعادة توزيع لصالح السوق.

البداية الأوضح كانت مع قانون 203 لسنة 1991، المعروف باسم "قانون قطاع الأعمال العام"، والذي فتح الباب أمام خصخصة شركات القطاع العام. صدر القانون في لحظة مفصلية، تزامنًا مع توقيع اتفاق التكيّف الهيكلي مع صندوق النقد الدولي، ولذي يمكن اعتباره إعلان مبكّر لتحوّل الدولة من مُنتج إلى منظّم.

كان الخطاب الرسمي يبرر الخصخصة بأنها ستحقق الكفاءة الاقتصادية، وتُخفف عبء الدعم عن الميزانية، وتجذب استثمارات جديدة. لكن القراءة المتأنّية للقانون وتطبيقاته تكشف أن "المصلحة العامة" أُعيد تعريفها لتصبح مرادفًا لـ "المصلحة المالية والاقتصادية". فبدلًا من أن يُسأل عن أثر الخصخصة على العمال أو على التوزيع الجغرافي للثروة أو على الخدمة المُقدَّمة، يُقاس نجاح الخصخصة بـ "حجم الإيرادات" و "عدد الصفقات المنجزة" و "تحسّن الأداء المالي". وفي كثير من الأحيان، أدت الخصخصة إلى تسريح جماعي للعمال وبيع أصول عامة بأقل من قيمتها الفعلية، وهو ما أثبتته تقارير حكومية وقضائية لاحقًا [16]. وقد واجه القانون نقداً موضوعياً مبكراً لأنه انحرف عن المقاصد التي حددها الدستور (آنذاك)، وتجاهل حرمة الملكية العامة وواجب حمايتها ودعمها، كما نصت عليه المادة (33) من دستور 1971. [17] بل إن القانون ذاته نص على أن الجمعية العامة للشركات التابعة تتكون من "المساهمون من الأشخاص الاعتبارية الخاصية أو الأفراد في رأسمال الشركة" [18]، مما أتاح لرأس المال الخاص المشاركة في اتخاذ القرار حول مصير الأصول العامة. ولم يكن هذا القانون معزولًا، بل جاء في سياق تشريعي أشمل، بدأ في التسعينيات واستُكمل لاحقًا، أبرز ملامحه مجموعة قوانين الاستثمار التي تنقلت بين أرقام متعددة. قانون 8 لسنة 1997 كان مثالًا واضحًا على تشريعات كُتبت بلغة السوق [19]، حيث قدّم للمستثمرين حوافز وإعفاءات غير مسبوقة.

لكن هذه اللغة تطورت وتعمقت مع قانون الاستثمار رقم 72 لسنة 2017، الذي وفر للمستثمرين حماية إضافية من أي طعون قضائية محتملة، مما يرسخ فكرة أن "الاستثمار" هو المصلحة العليا التي تعلو على أي اعتبارات اجتماعية أو بيئية. تُقدّم هذه القوانين "الاستثمار" كمصلحة عامة في حد

15 . القانون رقم 203 لسنة 1991 بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام، الجريدة الرسمية، العدد 24 مكرر، 19 يونيو 1991

16 . عكاشة، حمدي ياسين، الخصخصة الفاسدة ومخططات بيع مصر، دار أبو المجد للطباعة، 2022. انظر أيضًا: رمضان، فاطمة. "التقاضي الاستراتيجي: العمال وخصخصة القطاع العام بين السياسة والقانون" في: صعود وأفول الحركة العمالية المصرية، تحرير عمرو عادلي وفاطمة رمضان. دار المرايا للإنتاج الثقافي، 2017، ص 119 وما بعدها.

17 . المادة 33 من دستور 1971، "للملكية العامة حرمة، وحمايتها ودعمها واجب على كل مواطن وفقا للقانون، باعتبارها سندا لقوة الوطن وأساسا للنظام الاشتراكي ومصدرا لرفاهية الشعب".

18 . المادة 27 من القانون رقم 203 لسنة 1991.

19 . قانون رقم 8 لسنة 1997 بإصدار قانون ضمانات وحوافز الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 19 مكرر 11 مايو 1997.

ذاته. فبمجرد أن يلتزم المستثمر بالشروط الشكلية (التسجيل، الترخيص، الحد الأدنى من رأس المال)، يحصل على إعفاءات ضريبية وجمركية، وتسهيلات في تحويل الأرباح، وحصانة من الطعن من أطراف ثالثة. ويصعب في كثير من الأحيان مساءلته عن أثر مشروعه على البيئة أو الصحة أو سوق العمل المحلي، لأن "المصلحة العامة" قد أُعيد تعريفها داخل النص القانوني ذاته. وهكذا، يتضح أن ما يُسمّى "تشجيع الاستثمار" لا يُقدَّم كأداة لتحقيق أهداف اجتماعية (خلق فرص عمل، تحفيز التنمية في المناطق النائية، دعم الصناعات الوطنية)، ولكن أصبح غاية في حد ذاته، مما يعني أن القانون يتخلّى عن وظيفة التوازن، ويتحوّل إلى مُيسّر لعلاقات غير متكافئة.

النموذج الثالث الذي يُظهر بوضوح أثر التحولات النيوليبرالية في القانون هو ملف الأراضي والإسكان. فعلى مدار العقود، انتقلنا من رؤية الحق في السكن كالتزام على الدولة (وهو ما نص عليه دستور 1971 ثم دستور 2014) إلى اعتباره فرصة استثمارية تتاح لمن يملك وسائل الدخول إلى السوق العقارية. ويُظهر ذلك تآكل الحماية التي كان يمنحها القانون المدني للحق في السكنى كحق عيني مقيد بشخص المنتفع وأسرته دون أن يمتد إلى التصرف فيه أو تأجيره للغير.

وقامت هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بدور محوري في هذه العملية، حيث تحولت وظيفتها من تخطيط مدن جديدة للسكان إلى توفير الأراضي للمطورين العقاريين، مما يجعلها شريكًا أساسيًا في تحويل الأرض إلى سلعة والمساكن إلى أصول. قوانين مثل القانون رقم 93 لسنة 2008 بشأن الإسكان الاجتماعي، أو القانون رقم 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات العامة، أعادت صياغة العلاقة بين المواطن والدولة في مجال السكن. لم تعد الدولة تلتزم بتوفير السكن للفئات غير القادرة، بل تُنظّم سوقًا عقارية تطرح فيها وحدات بشروط تعاقدية، تتفاوت بحسب القدرة على الدفع. كما أن الطلب على الوحدات الإسكانية في السوق العقاري بات يشمل الراغبين في الاستثمار العقاري، مما يؤكد توجيه المنظومة التشريعية لخدمة السوق لا الاحتياج الاجتماعي وحده. الحق في السكن تحوّل إلى منتج عقاري يُنافس عليه المواطنون، والدولة تتعامل معهم بصفتهم "عملاء" لا أصحاب حق.

هذه النماذج الثلاثة – الخصخصة، الاستثمار، والإسكان – يمكن أن نعتبرها مؤشرات على تحوّل أعمق مسّ جوهر الوظيفة القانونية للدولة. أصبحت تُعبّر انحياز قانوني محكوم بمنطق السوق، لا عن توازن اجتماعي. وهنا تكمن خطورة النيوليبرالية، لا في أنها تعيد كتابة السياسات، لكن في إعادة كتابة القانون نفسه، بما يجعله آلية "مشروعة" لإنتاج اللامساواة.

04

مقاومات كامنة | هل يملك النص القانوني فرصة لاستعادة وظيفته؟

رغم التحوّلات العنيفة التي خضعت لها البنية القانونية في مصر منذ التسعينيات، ورغم التغلغل النيوليبرالي في النصوص والمؤسسات والخطاب، إلا أن القانون – كأي منظومة اجتماعية – لا يتحرك دومًا ككتلة واحدة متماسكة، لكن بالتأكيد تظل فيه مساحات مقاومة كامنة، شروخ في النصوص، أو مبادئ قضائية، أو ثغرات في منطق الهيمنة، يمكن أن تُستخدم – ولو مؤقتًا – لفتح هوامش فعل داخل نظام يضيق باستمرار.

من بين هذه المساحات، يُمكن التوقف عند القضاء الإداري المصري الذي شهد، خاصة في مطلع الألفية، أحكامًا عبّرت عن منطق مغاير للهيمنة النيوليبرالية، حتى لو لم تخرج عنها بالكامل. ففي أحكام مثل وقف خصخصة شركة طنطا للكتان، أو إلغاء بيع أرض مشروع مدينتي، أو بطلان خصخصة بعض الشركات العامة، استعاد القاضي الإداري مفاهيم مثل "المال العام"، "العدالة التوزيعية"، و "عدم المساس بالمصلحة الاجتماعية" كأساس لمراجعة العقود والقوانين. لم تكن هذه الأحكام ثورية، لكنها أكدت أن القانون نفسه لم يُحسم بالكامل لصالح السوق. وعلى سبيل المثال، في حكم شركة طنطا للكتان والزيوت، قضت الدائرة الأولى لفحص الطعون بالمحكمة الإدارية العليا بـ "تأييد بطلان خصخصة شركة طنطا للكتان والزيوت، وإعادة أصولها من أراض وعقارات إلى الدولة، وإعادة العاملين لسابق أوضاعهم ومنحهم كافة حقوقهم المالية" [20].

هذا الحكم يمثل رفضاً قضائياً للتنازل عن أصول الدولة لصالح رأس المال الخاص بناءً على إجراءات شابتها شبهة إهدار المال العام، ويؤكد على أن الخصخصة يجب أن تخدم المصلحة العامة لا أن تضر بها. كما أن الدفع الذي قدمه محامي المشتري بأن المحكمة الإدارية غير مختصة بنظر الدعوى، لأن عقد بيع الشركة يعتبر "من العقود المدنية التي تختص المحاكم المدنية بنظرها"، يؤكد أن رأس المال الخاص يسعى لتحصين عقوده من الرقابة العامة عبر تغيير التوصيف القانوني.

---

20 . عكاشة، حمدي ياسين، الخصخصة الفاسدة ومخططات بيع مصر، مرجع سابق.

21 . المادة 27 من الدستور: "يهدف النظام الاقتصادي إلى تحقيق الرخاء في البلاد من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، بما يكفل رفع معدل النمو الحقيقي للاقتصاد القومي، ورفع مستوى المعيشة، وزيادة فرص العمل وتقليل معدلات البطالة، والقضاء على الفقر. ويلتزم النظام الاقتصادي بمعايير الشفافية والحوكمة، ودعم محاور التنافسية وتشجيع الاستثمار، والنمو المتوازن جغرافياً وقطاعياً وبيئياً، ومنع الممارسات الاحتكارية، مع مراعاة الاتزان المالي والتجاري والنظام الضريبي العادل، وضبط آليات السوق، وكفالة الأنواع المختلفة للملكية، والتوازن بين مصالح الأطراف المختلفة، بما يحفظ حقوق العاملين ويحمي المستهلك. ويلتزم النظام الاقتصادي اجتماعياً بضمان تكافؤ الفرص والتوزيع العادل لعوائد التنمية وتقليل الفوارق بين الدخول والالتزام بحد أدنى للأجور والمعاشات يضمن الحياة الكريمة، وبحد أقصى في أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر، وفقاً للقانون.

22 . المادة 33 من الدستور: "تحمي الدولة الملكية بأنواعها الثلاثة، الملكية العامة، والملكية الخاصة، والملكية التعاونية".

23 . المادة 78 من الدستور: "تكفل الدولة للمواطنين الحق في المسكن الملائم والآمن والصحي، بما يحفظ الكرامة الإنسانية ويحقق العدالة الاجتماعية. وتلتزم الدولة بوضع خطة وطنية للإسكان تراعي الخصوصية البيئية، وتكفل إسهام المبادرات الذاتية والتعاونية في تنفيذها، وتنظيم استخدام أراضي الدولة ومدها بالمرافق الأساسية في إطار تخطيط عمراني شامل للمدن والقرى وإستراتيجية لتوزيع السكان، بما يحقق الصالح العام وتحسين نوعية الحياة للمواطنين ويحفظ حقوق الأجيال القادمة. كما تلتزم الدولة بوضع خطة قومية شاملة لمواجهة مشكلة العشوائيات تشمل إعادة التخطيط وتوفير البنية الأساسية والمرافق، وتحسين نوعية الحياة والصحة العامة، كما تكفل توفير الموارد اللازمة للتنفيذ خلال مدة زمنية محددة.

كذلك، تظل بعض نصوص الدستور المصري – رغم تناقضاتها الداخلية – تنطوي على إمكانات غير مفعّلة، مثل نصوص المادة (27) حول "النمو المتوازن والتكافل الاجتماعي" [21]، أو المادة (33) [22] حول "حماية الملكية العامة والخاصة"، أو المادة (78) [23] حول "الحق في السكن". هذه النصوص تُشكّل، ولو نظريًا، قاعدة يمكن البناء عليها لمساءلة القوانين التي تُعيد إنتاج اللامساواة.

لكن ما يعقّد الأمر أن هذه المقاومات ليست دائمًا مستقرة أو قابلة للتعميم. فأحكام القضاء الإداري، رغم أهميتها، لا تحوز قوة الإلزام الواسعة، وغالبًا ما تُفرغ من مضمونها عبر الطعن عليها، أو تجاهل تنفيذها. أما النصوص الدستورية، فهي كثيرًا ما تُترك في حالة "تعليق"، تُستخدم كزينة خطابية دون ترجمة تشريعية حقيقية. وهكذا، يصبح القانون نفسه ساحة توتّر: يَعِد بشيء في موضع، وينقضه في موضع آخر.

هذا التناقض لا يجب أن يُقرأ كدليل على براءة القانون أو على إمكانية "الإصلاح السهل"، بل كجزء من تعقيد البنية القانونية التي صاغتها النيوليبرالية: فهي لا تحذف الحقوق من النصوص، بل تُحيّدها؛ لا تُنكر المصلحة العامة، بل تُفرغها من مضمونها. وبالتالي، فإن قراءة القانون بوصفه ساحة تناقض لا تعني الركون إلى إصلاح قانوني تقني، بل تستدعي تفكيكًا مزدوجًا: من جهة، كشف حدود هذه المقاومات القانونية، ومن جهة أخرى، محاولة توسيعها وتحويلها إلى مساحات فعل اجتماعي ومؤسسي.

في هذا السياق، يصبح ممكنًا – بل ضروريًا – أن يُعاد التفكير في القانون كساحة محتملة للصراع. وهذا الصراع لا يُخاض فقط في قاعات المحاكم أو لجان التشريع، ولكن أيضاً في الخطاب العام، وفي تفسير النصوص، وفي الممارسات اليومية التي تُعيد إنتاج معنى "الحق" و "العدالة". فطالما بقيت هناك جملة في نص قانوني تُشير إلى العدالة الاجتماعية، أو حُكم يطعن في صفقة فاسدة، أو مساحة تفسير تُمنح لقاضٍ مستقل، فإن المواجهة لم تُحسم بعد. لا يعني هذا أن الرهان يجب أن يكون قانونيًا بالكامل، لكنه يعني أن القانون، برغم تحوّله، لم يتحوّل بالكامل. وما تُحاول هذه الورقة أن تفتحه هو بالضبط هذا النوع من التفكير: تفكير لا يُبرّئ القانون، لكنه لا يستسلم له؛ لا يراه حَكَمًا محايدًا، لكنه لا يراه أيضًا مجرد أداة بلا شقوق. وبين هذين الحدين، يمكن أن تبدأ سياسة قانونية بديلة، تنطلق من مساءلة المنطق لا فقط إصلاح النص.

05
خاتمة | مساءلة القانون، لا تجميله

لقد عرضت هذه الورقة كيف أن القانون في زمن النيوليبرالية، تحول من محاولة أن يكون إطارًا محايدًا للعدالة، إلى أداة أساسية لإعادة ترتيب المجتمع لصالح رأس المال. فقد تتبّعنا هذا التحوّل من خلال ثلاثة مستويات متداخلة: أولًا، الانزياح المفاهيمي حيث أُعيد تعريف المصلحة العامة والعدالة والحقوق لتتلاءم مع منطق السوق؛ وثانيًا، إعادة كتابة النصوص القانونية لتشريع الخصخصة وتوسيع الامتيازات الاستثمارية وتفكيك الحق في السكن؛ وثالثًا، تحييد مساحات المقاومة الكامنة التي تظهر في بعض الأحكام القضائية أو النصوص الدستورية.

وبناءً على هذا التحليل، لا يمكن أن تُختتم هذه الورقة بإجابات قاطعة، ولكن بأسئلة أكثر تعقيدًا مما بدأت به. فحين يصبح القانون ذاته جزءًا من بنية السوق، لا أداة لضبطه؛ وحين تُعاد كتابة النصوص التشريعية لتخدم من يملك لا من يحتاج؛ وحين يُعاد تعريف الحقوق باعتبارها فرصًا، والعدالة باعتبارها "كفاءة"، والمصلحة العامة باعتبارها "جاذبية استثمارية"؛ فإن المطلوب ليس إصلاح القانون من داخله، بل مساءلته من خارجه.

السؤال الحقيقي لم يعد، هل يمكن أن نُعدّل النصوص لتصبح أكثر عدالة؟، ولكن هل ما زال من الممكن أصلاً الحديث عن عدالة داخل منظومة قانونية خضعت بالكامل لمنطق السوق؟ وهل يمكن لذات النصوص التي شرعنت الامتيازات، وقنّنت انسحاب الدولة، وفككت ضمانات الفئات الأضعف، أن تكون مدخلًا فعليًا للتوازن الاجتماعي؟

ولا يعني هذا- بالطبع- الانسحاب من ساحة القانون أو من المعركة من أجل الإصلاح، لكن محاولة إعادة ترتيب ساحة المواجهة، أن نرى القانون بوصفه انعكاسًا لموازين القوى، لا كإطار محايد. أن نفهم أن المشكلة لا تكمن فقط في "سوء تطبيق" القانون، بل في بنيته ذاتها: في اللغة، والمفاهيم، والمرجعيات التي بُني عليها.

في مصر، كما في دول عديدة، لا يزال خطاب "الإصلاح التشريعي" يُطرح بوصفه الحل لكل أزمة: من أزمة السكن، إلى التعليم، إلى العمل، إلى الرعاية الصحية. لكن واقع الأمر أن كثيرًا من هذه الأزمات ليس ناتجًا عن غياب القانون، بل عن حضوره الكثيف بوصفه أداة لإعادة ترتيب الواقع وفق منطق الامتيازات. فهل نكتفي بإصلاح الهياكل، أم نعيد مساءلة الفرضيات نفسها التي بُني عليها هذا القانون؟

هذه الورقة لا تزعم تقديم نموذج بديل، لكنها تفتح الباب لسؤال أكثر جذرية: هل يمكن للقانون أن يكون أداة للعدالة الاجتماعية في زمن الهيمنة النيوليبرالية؟ وما الذي يتطلبه ذلك من تفكيك للبنية القانونية القائمة، وإعادة تعريف لوظيفة التشريع؟ ستواصل سلسلة "النيوليبرالية والقانون" تفكيك هذه العلاقة المعقدة بين السوق والتشريع. وهذه الورقة الأولى، التي بدأت بتحليل التحوّل في المفاهيم وتتبعت انعكاسها في الحالة المصرية، ليست إلا مدخلًا. أما الوجه الآخر من المسألة – كيف يُقاوَم هذا المنطق من داخل القانون وخارجه – فسيكون سؤال الورقة القادمة.

سلسلة أوراق "النيوليبرالية والقانون"

منذ بدايات التسعينيات، دخلت مصر طورًا مختلفًا من التحوّلات الاقتصادية والاجتماعية، مع تطبيق برامج "الإصلاح الهيكلي" التي دفعت الدولة للتراجع عن أدوارها الاجتماعية التقليدية، وفتحت الباب أمام منطق السوق ليعيد رسم حدود ما هو "حق" وما هو "خدمة". هذه التحوّلات لم تكن اقتصادية فحسب، بل صاغت من جديد وظيفة القانون نفسه: كيف يُكتب، كيف يُطبَّق، ولصالح من تُستخدم نصوصه.

القانون هنا لم يكن مجرد انعكاس لهذه التحوّلات، بل صار أداتها الأكثر فاعلية.

- من خلاله تمّت الخصخصة، وتحوّلت الخدمات العامة إلى سلع.
- من خلاله تغيّر معنى "المصلحة العامة"، وأُعيد تعريف "العدالة" نفسها بما يخدم استقرار السوق.
- ومن خلاله أيضًا فُرضت رقابة على الجسد والقيم والأخلاق في مجتمع يُعاد تشكيله على مقاس "اقتصاد جديد" لكنه محافظ اجتماعيًا.

لماذا هذه السلسلة؟

لأن معظم ما كُتب عن النيوليبرالية في مصر ركّز على الاقتصاد أو السياسات العامة، بينما ظل القانون – النصوص والأحكام واللوائح – يُعامل كأرض "محايدة". هذه السلسلة تكسر هذا الوهم: تفكّك كيف تحوّل القانون من أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، إلى أداة لإعادة إنتاج التفاوت وترسيخ منطق السوق.

لماذا التسعينيات؟

لأنها اللحظة التأسيسية: بداية برامج الخصخصة، وتحرير الأسواق، وتغيير سياسات الإسكان والتعليم والصحة. أغلب القوانين التي وُضعت وقتها – من قوانين الاستثمار إلى قوانين الإيجارات – ما زالت تحكم الإطار القانوني الحالي، وتكشف جذور الواقع الذي نعيشه اليوم.

أهداف السلسلة

- تحليل العلاقة بين النيوليبرالية والتحولات القانونية في مصر منذ التسعينيات.
- رصد كيف وُظّف القانون لإعادة تشكيل المجتمع لصالح السوق وإعادة توزيع الثروة والسلطة.
- تقديم نقد قانوني–سياسي للسرديات الرسمية التي تغلّف كل ذلك بشعارات "الإصلاح" و"العدالة الاقتصادية".

مركز الذاكرة والمعرفة للدراسات هو مؤسسة بحثية مصرية تأسست في عام 2021، بهدف توثيق وتحليل منظومة العدالة الرسمية في مصر بشقيها القضائي والتشريعي. يرتكز عملنا على فكرة أن العدالة ليست كيانًا ثابتًا، بل هي عملية متغيرة تتأثر بالسياقات التاريخية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية .

نسعى إلى تعزيز ذاكرة جمعية حول العدالة في مصر، بما يعكس التحولات التي طرأت على هذه المنظومة في العقود الأخيرة. رؤيتنا تنطلق من فهم شامل للعدالة، يتخطى الحدود التقليدية للحقوق المدنية والسياسية ليشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، استنادًا إلى مبدأ عدم تجزئة حقوق الإنسان كما أُقر في مؤتمر فيينا عام 1993.

الذاكـــرة
والمعرفة
للدراسات